

هل يجوز إعطاء الصدقة والزكاة إلى أقرب الأقربين كأولاد الآخ والعم علماً بأنهم أيتام؟ الشيخ الغديان

عبد الله الغديان

احسن الله اليكم يقول هل يجوز اعطاء الصدقة والزكاة الى اقرب الاقربين كأولاد الآخ والعم علماً بأنهم ايتام الجواب لا مانع من دفع الزكاة ودفع الصدقة الى من ذكره هذا الشخص - [00:00:00](#)

لكن بشرط ان لا يوجد لهم من يقوم بالانفاق عليهم والكسوة فإذا لم يوجد فإذا لم ينفق عليهم ويكسوهم وكانوا ايضاً غير قادرين على النفقة والكسوة فلا مانع من اعطائهم صدقة او زكاة - [00:00:17](#) وحاله التوفيق - [00:00:41](#)